ليلة فقيل نعم اذن سرة واستدل على ذلك بما في بعض الاحاديث اني وقد صح انه صلى الله عليه وسلم اذن في السفر وصلى وهو على رواحلهم فتقدم على راحلته وصلى بهم بوحي ايما بجعل السجود اخفض من الركوع و قيل سألت واما اسيرلا بالاذان فاني في ميض طرق ذلك الحديث ففي الهدي وصلى بهم صلى الله عليه وسلم الفرض على الرواحل لاهل المطر والطين وبذلك روى احمد والترمذي أنه صلى الله عليه وسلم انتهى الى مضيق هو واصحابه والسماء من فوقهم واسفل من ذلك فحضرت الصلاة فاسر المؤذن فاذن واقام ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم الحديث والمفصل ينفي على الجمل وفي رواية اذن احتضارا بي اسرا لاذان اي وهذا الجمل الذي ينبغي الجمع فاذن صلى الله عليه وسلم بلالا عند الاستين فقال ابن كان يجعل الاستين في اسرد سنا فقال صلى الله عليه وسلم سبعين بلالا عند الاستين فقال ابن لهيرحمه الله لا اصل لرواية ستين بلالا شيء في الجمعة ولا يلزم من كون هذه الرواية لا اصل لها ان تكون تلك الرواية كذلك وكان بلالا واما ام مكتوم بينا وبان في اذانا في الصبح فكان احدهما يؤذن نصف الليل الاول والليل اذان والثاني بؤذن بعد طلوع الفجر روى الشيخان ان بلالا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم اي وفي مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدا سحركم اذان بلال او قال نداء بلال في سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم انما يؤذن بليل بعد نصف الليل وفي الصحيح قال فيرجع القائم المرتجعد الى راحلته ليتام عمرة ليصح منتبطا ويستيقظ النائم ليتاهب للصبح قال في الهدي والطلب بلي بعض الرواة فقال ان ابن ام مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال اي وفي عمل آخر فانه لا قلب وابهما كان بلال رضي الله عنه تارة يؤذن بليل وابن ام مكتوم عمه الحجي الثاني وتارة يكون ابن ام مكتوم بالعكس فوقع كل من الاحاديث بالصفة ما هو موجود عنه النطق ولم يكن بين اذانهما الا ان يترك هذا ويرقى هذا اي يجز للمؤذن الاول من اذانه ويرقى المؤذن الثاني فاذكر فمن كان يؤذن اولا يترقى بعدا واذانه لغوا المدعا فلم يرتب الفجر فاذا رتب طلوعه نزل فاخبر صاحبه بدير في ويؤذن مع الفجر او عنده من غير فاصل وهذا هو المراد مما قيل انا بن ام مكتوم كان لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت وعن ابن عمر رضي الله عنهما كان ابن ام مكتوم رضي الله عنه لا يؤذن حتى يقال له يقال له اصبحت اصبحت وفي ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما ان بلالا اذن قبل طلوع الفجر فامره صلى الله عليه وسلم ان يرجع فينادي الا ان العبد نام فرجع فنادى الا ان العبد نام الا ان العبد نام اي فعل عن الوقت اورجع منام لينا الليل ولعل هذا كان قبل ان يتخذ ابن ام مكتوم مؤذنا ثانيا واكان اذان بلال في هذه المرة بعد اذان ابن ام مكتوم على ما تقدم فلا مخالفة والثالث في الجمعة اذان واحد كان يفعل بين يديه صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر وجلس عليه كذا قال فتاوانا مستدلين على ذلك بحديث البخاري عن السائب ابن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة حين يجلس الامام على المنبر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولعل في ان ذلك الاذان كان بين يديه صلى الله عليه وسلم اذا جلس على المنبر ولما كثر المسلمون امر عثمان رضي الله عنه بالاذان الثاني وفعله على الزوراء بوم الجمعة ليسمع الناس فيأتوا الى المسجد واول من احدثه ببكة الحجاج والثالث المذكر على المنارة يوم الجمعة ليسمع الناس فيأتوا الى المسجد واول من احدثه بمكة الحجاج والثالث المذكر على المنارة يوم الجمعة ليسمع الناس فيأتوا الى المسجد واول من احدثه بمكة الحجاج

واول ما احدثت الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم اي على الكيفية المعهودة الان عند تمام الاذان على المنارة في غير العرب في زمن السلطان المنصور حاجي بن الاشرف شعبان ابن حسن بن محمد بن قلاوون باسر المحتسب علم الدين الطنبدي في اواخر القرن الثامن واستمر ذلك الى الان لكن في عصرنا ذان الصبح الثاني و عصرنا ذان الجمعة اول الوقت اما اذان الصبح الثاني واذان الجمعة المذكور فتقدم الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم على الاذان فيها وكان احدث ذلك في زمن صلاح الدين بن ايوب و لعل الحكمة في ذلك اما الاول فلاستيقاظ النائم واما الثاني فلاجل حصول التكبير المطلوب في الجمعة ولا يجزي ان من السنة مطلق الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم بعد فراغ الاذان فيؤسف اذا سمعنا المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي وقيس بذلك الاقامة فالاذان والاقامة من المواطن التي يستحب فيها الصلاة والسلام علي النبي صلى الله عليه وسلم لعموم قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك فقد قيل في معناه لا اذكر الا وتذكر معي لكن بعد فراغهما لاعتقاد انهما كالشيء لبعضهما لاد وام ان يقول المتم الصلاة عند انشاء الاقامة اللهم صل على سيدنا محمد الله اكبر الله اكبر فان ذلك بدعة ومن البدع المطربة في الاذان والتلحين فيه وفي كلام اما سا الشافعي رضي الله عنه ويكون الاذان مرسلا لغير تمطيط ولا تغني قيل التمطيط المشروط في المد والتغني ان يرفع صوته حتى يجاوز المعتاد والمشروع ومن البدع ترفيع المؤذنين اصواتهم بمليغ التكبير لمن بعد عن الامام من المتنة بن قال بعضهم ولا باس به لما فيه من النفع اي حيث لم يبلغهم صوت الامام بخلاف ما اذا بلغهم فلا مر بعضهم التبليغ بدعة منكرة بالجماع الائمة الاربعة حيث بلغ المأمومين صوت الامام وهي منكرة لغا مكروهة واول ما احدث التسبيح الاسحار في زمن موسى عليه الصلاة والسلام حين كان بالتيه واستمر ذلك الى ان بني داود عليه الصلاة والسلام بيت المقدس فرتب فيه جماعة يقومون على الالات الى ثلث الليل الاخير ثم بعد ذلك الليل الاخير يقوم به عند الفجر

واول حدوثه في ملتنا كان بمصر امر بها من قبل معاوية رضي الله عنه مسلمة ابن مخلد الانصاري رضي الله عنه لما امتلك جوامع مصر و سمع اصوات المؤذنين عالية فشكى ذلك الى شرحبيل بن عامر بن حديج المؤذنين بجوامع مصر و تعطيل ذلك من نصف الليل الى ثلث الفجر و مسلمة هذا اتولى مصر من معاوية ثم عزله عنها ثم اتولى عليها اخوه معاوية وعزله تولا حين مات امير بها عمرو بن العاصي رضي الله عنه و هذا مما يعد له على ان عمرو بن العاصي مات بمصر و كان عتبة رضي الله عنه خطبنا فصحنا قال الا اصبح الخطبا من بني اسب عتبة بن ابي سفيان و عبد الملك بن مروان خطب عتبة يوما اهل مصر فقال يا اهل مصر خفت على استكم مدح الكذب و لانا مؤنة و ذم الباطل و انتم تعلمونه كما تحبون ان تعلموا ان تنتظل عليها و لا تبيعنه عليها و ابى لها و ابى لكم الا ان يسمع ما كنا في السوط ولا ابلغ الصورة ما صلحتم على الدرة فالزموا امر الائمة الصالحين جميعا ما قاموا لله عليكم عليها و هذا يوم لعب فيه عتاب و لا يعوده عتاب ومما يؤثر عنه رضي الله عنه ارحم الناس في الصيف سلطانه للحرم و قال لبنيه يوما لتموتن اللبن محسن محبا و رقا و الشمس المزينة مهابة بالكم عليه و مسلة اول من حمل بنيان المنابر التي هي محل التاذين في المساجد فلما ولي احمد بن طولون رتب جماعة يكبرون و يسبحون ويحمدون و قال ولي صلاح الدين يوسف بن ايوب وحمل الناس على استاد مذهب الا تحريك والخروج عما كان تعتمده الفواطم امر المؤذنين ان يقولوا

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)